

## روضة الطالبين وعمدة المفتين

ستين خلط كل عشرين بعشرين لرجل فإن قلنا بخلطة الملك فعلى صاحب الستين نصف شاة وفي أصحاب العشرينات وجهان إن ضمننا إلى خليط خليطه فعلى كل واحد سدس شاة وإن فريع وإن قلنا بخلطة العين فعلى كل واحد من أصحاب العشرينات نصف شاة وفي صاحب الستين أوجه أحدها يلزمها شاة والثاني نصف والثالث ثلاثة أرباع شاة والرابع شاة ونصف وفي عشرين نصف ولو ملك خمساً وعشرين من الإبل فخالط بكل خمس خمساً آخر فإن قلنا بخلطة الملك فعلى صاحب الخمس والعشرين نصف حقة وفي واجب كل واحد من خلطاته وجهان أحصهما عشر حقة والثاني سدس بنت مخاض وإن قلنا بخلطة العين فعلى كل واحد من خلطاته شاب وفي صاحب الخمس والعشرين الأوجه على الأول بنت مخاض وعلى الثاني نصف حقة وعلى الثالث خمسة أسداس بنت مخاض وعلى الرابع خمس شياه ولو ملك عشراً من الإبل فخلط خمساً بخمس عشرة لغيره وخمساً بخمس عشرة آخر فإن قلنا بخلطة الملك فعلى صاحب العشر ربع بنت لبون وفي صاحبيه وجهان إن ضمنناه إلى خليطه فقط لزمها ثلاثة أخماس بنت مخاض وإن ضمنناه أيضاً إلى خليط خليطه لزمها ثلاثة أثمان بنت لبون وإن قلنا بخلطة العين فعلى كل واحد من صاحبيه ثلاث شياه وفي صاحب العشر الأوجه على الأول يلزمها شاتان وعلى الثاني ربع بنت لبون وعلى الثالث خمساً بنت مخاض وعلى الرابع شاتان كالوجه الأول ولو ملك عشرين من الإبل خلط كل خمسة بخمس وأربعين لرجل فإن قلنا بخلطة الملك لزمها الأغبطة من نصف بنت لبون وخمس حقة على المذهب بناء على ما تقدم أن الإبل إذا بلغت مائتين فالذهب أن واجبها الأغبطة من خمس بنات لبون وأربع حفاظ وجملة الأموال هنا مائتان وفيما يجب على كل واحد من الخلطاء وجهان إن ضمنناه إلى خليط خليطه أيضاً لزمها بنت لبون وثمانها أو تسعه عشر حقة وإن لم تضم